مناقصة توريد لوازم ومستلزمات انارة شوارع
رقم : RamMun/RM/2026/014

رام الله

اذار 2026

الدعوة للمناقصة

اسم الجهة المشترية: بلدية رام الله
اسم المناقصة: توريد لوازم ومستلزمات إنارة الشوارع
رقم المناقصة: RamMun/RM/2026/014

1- تدعو بلدية رام الله المناقصين ذوي الأهلية واصحاب الاختصاص والمسجلين رسمياً الى تقديم عطاءات بالظرف المختوم وفق اعلاه.
2- ستتم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية محلية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم 8 لسنة 2014م ولائحته التنفيذية والتعديلات اللاحقة عليها، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية والاختصاص والمسجلين رسميا.
3- تقديم نسخة رخصة المهن سارية المفعول حين التقدم لشراء المناقصه.
4- تقديم براءة ذمة خاصة بالمناقصه من بلدية رام الله، وترفق بمغلف منفصل حين تسليم مغلف المناقصه.
5- يحق للبلدية تجزئة المناقصه، ولجنة فتح العطاء غير ملزمة باقل الاسعار وبدون ابداء الاسباب.
6- تكون الأسعار المقدمة بالشيكل الجديد وشاملة لجميع الضرائب، وعلى الشركة دفع جميع انواع الضرائب.
7- يمكن للمناقصين المهتمين شراء وثيقة المناقصة من مركز خدمة الجمهور –الطابق الارضي– مبنى دار بلدية رام الله (4 شارع عيسى زيادة ، P6001111) ، وذلك بعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها **350 شيقل.** كما بإمكانهم الاطلاع على وثيقة المناقصة قبل شراءها عبر الموقع الالكتروني لبلدية رام الله www.ramallah.ps تحت عنوان قسم العطاءات، أو عبر البوابة الموحدة للشراء العام www.shiraa.gov.ps.
8- آخر موعد لشراء وثيقة المناقصة **يوم الأثنين 2026/3/30 الساعة 11:00 صباحاً.**
9- يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أدناه **قبل يوم الثلاثاء 2026/3/31 الساعة 11:00 صباحاً**، علما بان العطاءات الإلكترونية **غير مقبولة**، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة **90 يوما** بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
10- يجب ان يرفق مع كل عطاء **كفالة دخول عطاء كمبلغ مقطوع بقيمة (5000) شيقل جديد** وذلك بكفالة بنكية سارية المفعول لمدة لا تقل عن **120 يوم**، ووفقا للنماذج والشروط الواردة في وثائق المناقصة.
11- سيتم استبعاد العطاء الذي يصل بعد التاريخ والوقت المحددين، وسيتم فتح العطاءات بحضور ممثلي المناقصين الذين يرغبون في ذلك **يوم الثلاثاء 2026/3/31 الساعة 11:00 صباحاً، وذلك في قاعة الاجتماعات، الطابق الأول – بلدية رام الله.**
12- العنوان المذكور اعلاه هو:

بلدية رام الله **وحدة العطاءات**	**هاتف رقم: 02-294-5555 فاكس 02-2963214** **البريد الالكتروني tenders@ramallah.ps** **الموقع الإلكتروني: www.ramallah.ps**

13- رسوم الاعلان في الصحف المحلية على من يرسو عليه المناقصه.

التعليمات للمناقصين

1. لغة العطاء

يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في **جدول بيانات المناقصة**، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعززة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في **جدول بيانات المناقصة**، ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العطاء

أ) على المناقص تقديم العطاء بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة .

ب) في حال تقديم المناقص العطاء بعملة مختلفة عن المحددة في جدول بيانات المناقصة سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الاسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العطاء وذلك لغايات تقييم العطاءات والمقارنة بينها.

3. فترة صلاحية العطاءات

يجب أن تستمر صلاحية العطاءات للفترة المنصوص عليها في **جدول بيانات المناقصة** بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشترية، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.

قد تطلب الجهة المشترية، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، وفي هذه الحالة يتم مراعاة الآتي:

أ. يجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيان.

ب. يتم تمديد كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيضا لفترة مماثلة إذا كانت هذه الكفالة أو الإقرار مطلوباً.

ت. للمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء.

ث. ليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.

4. كفالة دخول المناقصة

أ) يجب على المناقص أن يُقدم كجزء من عطائه كفالة دخول المناقصة وفق ما هو مطلوب في **جدول بيانات المناقصة**.

ب) لن يتم قبول اي عطاء لا يحتوي على كفالة دخول المناقصة.

للاطلاع فقط

ج) يتم اعادة كفالة دخول المناقصة للمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ.

د) يتم اعادة كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز حين تقديمه كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد.

ه) يُمكن أن تصادر كفالة دخول المناقصة أو تنفذ بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:

أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.

ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.

ت. إذا فشل المناقص الفائز في:

1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقا لما هو وارد في التعليمات للمناقصين، أو
2. توقيع العقد وفقاً وفقا لما هو وارد في التعليمات للمناقصين.

و) يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة المقدمة من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تُقدم الكفالة باسم جميع أعضاء الائتلاف.

5. توضيح وثائق المناقصة

على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في **جدول بيانات المناقصة** في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشترية:

أ. أن ترد خطياً على أية استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحدد في **جدول بيانات المناقصة**.

ب. إرسال نسخة عن التوضيحات والردود على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة منها مباشرة، بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره.

ت. نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في **جدول بيانات المناقصة**.

ث. إذا تطلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، تقوم الجهة المشترية بذلك وفقا للإجراءات المنصوص عليها في قانون الشراء العام ولائحة التنفيذية .

6. تعديل وثائق المناقصة

للجهة المشترية الحق في تعديل وثائق المناقصة عن طريق إصدار ملحق لها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات.

يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، ويُرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية ، وتقوم الجهة المشترية بنشر الملحق على **البوابة الموحدة للشراء العام**.

للجهة المشترية الحق في تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات، وذلك لإعطاء المناقصين فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على **البوابة الموحدة للشراء العام**.

7. العطاءات البديلة

لا تُؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار إلا إذا ذُكر غير ذلك في **جدول بيانات المناقصة**، وإذا سُمح بتقديم العطاءات البديلة فإن البدائل الفنية المقدمة من المناقص الذي يلبي متطلبات ومعايير التأهيل المحددة في وثائق المناقصة وصاحب العطاء الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة هي التي تُؤخذ بعين الاعتبار.

8. أسعار العطاءات والخصومات

أ) على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها وان تكون غير مشروطة .

ب) **على المناقص تعبئة أسعار كافة بنود الخدمات الموصوفة في "المواصفات" (أو الشروط المرجعية)، والمُدرجة في جدول الأسعار وسيتم التقييم على اساس الرزمة وبالتالي لن تتم التجزئة على اساس البنود .**

يجب أن تشمل الأسعار المقدمة من المناقص كافة الضرائب والرسوم التي سيدفعها مزود الخدمات بناءاً على العقد.

يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة للسعر كعطاء غير مستجيب ويتم رفضه.

9. خطاب العطاء وجداول الأسعار

يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجداول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في المناقصة ، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تُقبل أية بدائل وفي حال وجود اي شطب او تعديل يجب ان يتم التوقيع عليه وختمه بختم المناقص الرسمي ولا يتم اعتماد اية تعديلات ما لم تكن موقعة ومختومة بختم المناقص الرسمي.

10. نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الاسعار

على المناقص تعبئة نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم الاسعار ونموذج جدول الاسعار (المرفقة مع اوراق المناقصة) وتعتبر هذه النماذج الزامية وعلى جميع المناقصين الالتزام بتعبئتها بالكامل دون اي تغيير في النص. وفي حال وجود اي شطب او تعديل يضاف ختم وتوقيع المناقص عليه ولا يتم اعتماد اي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المناقص موجودا.

للاطلاع فقط

11. **شكل وتوقيع العطاء**

أ) على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء ويعلمها بكلمة **"الأصل"**، كما يجب على المناقص أن يُسلم العدد المحدد في **جدول بيانات المناقصة** من النسخ غير الأصلية ويُعلمها بكلمة **"نسخة"**، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.

ب) على المناقص أن يعلم بكلمة "سري" أية معلومات في عطائه يعتبرها سرية بالنسبة لعمله، ويمكن أن يشمل ذلك المعلومات المتعلقة بالملكية أو الأسرار التجارية أو أية معلومات مالية أو تجارية حساسة.

ج) يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطي وفق ما هو محدد في **جدول بيانات المناقصة**، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.

د) إذا كان المناقص ائتلافا، فيجب على المفوض بتمثيل الائتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الائتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الائتلاف كما يتضح من التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الائتلاف.

ه) لا تُعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها إلا إذا وُقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

12. إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات

على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسموحاً بها وفقاً للفقرة (14) من التعليمات للمناقصين في مغلفات منفصلة، على أن تحمل هذه المغلفات إشارة تُبين فيما إذا كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه المغلفات فيما بعد في مغلف واحد.

يجب أن تحمل المغلفات الخارجية والداخلية:

أ. اسم وعنوان المناقص.
ب. اسم وعنوان الجهة المشترية
ت. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الدعوة للمناقصة
ث. تحذيراً بعدم فتح المغلف قبل تاريخ ووقت فتح العطاءات.

لا تتحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية مغلفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.

13. الموعد النهائي لتسليم العطاءات

يجب تسليم العطاءات الى الجهة المشترية من خلال التسليم باليد في العنوان المحدد في **جدول بيانات المناقصة**، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في **جدول بيانات المناقصة**.

نسخة للاطلاع فقط

للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة وفقا للفقرة (9) من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.

14. سحب وتبديل وتعديل العطاءات

للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسليمه ، وذلك بإشعار خطي مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض على ان يتم استلام الاشعار قبل الموعد المحدد لتسليم العطاءات والا لن يتم النظر فيها.

15. فتح مظاريف العطاءات

تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في **جدول بيانات المناقصة** بحضور المناقصين أو ممثليهم المفوضين الراغبين في الحضور.

تُفتح في البداية المظاريف التي تحمل كلمة **"انسحاب"** وتُقرأ علناً، فيما يُعاد المظروف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تُعتبر مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علناً في جلسة فتح العطاءات.

بعد ذلك تُفتح المظاريف التي تحمل كلمة **"استبدال"** وتُقرأ علناً، ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا إذا كان هناك مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تُقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات.

ثم تُفتح المظاريف التي تحمل كلمة **"تعديل"** وتُقرأ علناً، ولا يُعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة خطية بالتعديل تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فُتحت وقُرئت خلال جلسة فتح العطاءات.

تُفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يُقرأ اسم المناقص، ويُذكر فيما إذا كان هناك تعديل، وتُقرأ الأسعار الكلية المقدمة، ولكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، ويُذكر وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجداول الأسعار من قبل اللجنة .

لا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تُقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة

16. توضيح العطاءات

يحق للجهة المشترية وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات ومؤهلات المناقصين أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطائه بما في ذلك تحليل للأسعار في جداول الأسعار أو أية معلومات أخرى قد تحتاجها الجهة المشترية، ومنحه مهلة معقولة للرد، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يُطلب من قبل الجهة

المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم، ولا يجوز للجهة المشترية أيضا أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطائه.

إذا لم يُقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبها فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

17. زيارة الموقع

تُشجع الجهة المشترية -وحيثما ينطبق ذلك- المناقص وعلى مسؤوليته زيارة الموقع ومحيطه الذي سيتم تنفيذ العمل فيه، والحصول على كل المعلومات التي قد تكون ضرورية لتحضير عطائه والدخول في عقد لتقديم هذه الخدمات، ويتحمل المناقص تكاليف هذه الزيارة.

18. السرية

لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإحالة العقد، للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تُعلن نتائجها الى المناقصين.

قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتأثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه. و في حال أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فان عليه أن يخاطبها خطياً فقط.

19. تصحيح الأخطاء الحسابية

إذا كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الأسس التالية:

أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأت الجهة المشترية أن هناك خطأً لا لُبس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يُحتسب الإجمالي ويُصحح سعر الوحدة.

ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويُصحح المجموع.

ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتُعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.

ث. إذا قام المناقص بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقماً غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.

ج. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.

ح. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواءً بالخصم أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقروء قبل التصحيح واعتمادها كخصم أو زيادة.

خ. إذا لم يقم المناقص بتسعير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالآتي:

1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العطاء.
2. إذا بقي العطاء الذي طبق عليه البند (1) أعلاه أقل العطاءات سعراً، واتجهت النية للإحالة عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العقد.

تقوم الجهة المشترية بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجريها الجهة المشترية يتم رفض عطائه، وللجهة المشترية أن تُقرر في هذه الحالة مصادرة كفالته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.

20. معايير الإحالة

تقوم الجهة المشترية بإحالة العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت انه مؤهل لتنفيذ العقد بصورة مرضية وبالاستناد للمواصفات والشروط الموضحة في وثيقة المناقصة.

21. حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات

للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة الى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.

22. تغيير الكميات

للاطلاع فقط

للجهة المشترية الحق في تجاوز كميات عقودها بالزيادة او النقصان في حدود 25% بالنسبة لكل بند بذات لاشروط والاسعار ودون ان يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض او المطالبة بأي تعويض ودون اي تغيير في سعر الوحدة او اي شروط اخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

23. كفالة حسن التنفيذ

على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في **جدول بيانات المناقصة** وفي خطاب الإحالة كفالة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفالة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية، وفي حالة إصدار الكفالة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.

يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة أو تنفيذ بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشريطة أن تثبت قدرة المناقص على تنفيذ العقد.

24. **التأمينات:**

يجب على مزود الخدمات أن يستصدر وعلى نفقته الخاصة ووفقاً للشروط والأحكام التي توافق عليها الجهة المشترية التأمينات اللازمة ضد المخاطر وبالتغطية المحددة في **الوثيقة**، وأن يُلزم المتعاقدين من الباطن بذلك حسب مقتضى الحال؛ وعليه بناءً على طلب الجهة المشترية، أن يُقدم لها الدليل الذي يوضح أن هذا التأمين قد تم استصداره وأن الأقساط الحالية المترتبة عليه قد دُفعت.

25. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادرة كفالة حسن التنفيذ او تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها او لدى اية جهة مشترية اخرى في حالة فسخ العقد الناتج لاسباب مشار لها في قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية.

26. توقيع العقد

بعد استلام خطاب الإحالة وتقديم كفالة حسن التنفيذ، على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشترية خلال فترة اقصاها 14 يوماً من تاريخ خطاب الإحالة. ويصبح العقد نافذا فور توقيعه ويبدأ تنفيذه من تاريخ توقيعه.

نسخة للاطلاع فقط

27. الدفعات المالية:

تقوم الجهة المشترية بتسديد المستحقات المالية للمتعاقد وفق الجدولة التالية:

دفعة بنسبة 90% من قيمة العقد بعد اتمام التوريد والتركيب والاستلام من قبل الجهة المشترية وبفترة لا تتعدي 120 يوما من تاريخ الاستلام النهائي

دفعة بنسبة 10% من قيمة العقد بعد 12 شهراً من تاريخ الاستلام النهائي ويمكن الاستعاضة عنها بكفالة صيانة بذات النسبة

على ان يتم تعزيز كل مطالبة مالية بالمعززات التالية:

- فاتورة ضريبية اصلية ، مختومة من دائرة ضريبة القيمة المضافة في حال كانت قيمتها 10 الاف شيكل فما فوق.
- شهادة خصم بالمصدر سارية المفعول
- شهادة رخصة مهن سارية المفعول
- اية معززات اخرى تستند لنص قانوني او نظام مالي معتمد رسمياً

28. التعديل:

لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على شروط وأحكام العقد بما في ذلك أي تعديل على نطاق الخدمات أو قيمة العقد، نافذاً إلا إذا كان اتفاقاً خطياً بين فريقي العقد وموقعاً من ممثل مفوض من كلا الفريقين.

29. اخلال المتعاقد بشروط العقد

اذا اخل المتعاقد باي شرط من شروط العقد، للجهة المشترية الحق في اتخاذ اي من الاجراءات التالية:

- رفض التنفيذ المعيب او الناقص
- فرض غرامات التأخير
- فسخ العقد واستكمال تنفيذه عل حساب المقاول

30. التأخر في تنفيذ العقد

- اذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد او المواعيد المحددة في العقد جاز للجهة المشترية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، اعطاء المتعاقد مهلة اضافية لاتمام التنفيذ على ان توقع عليه غرامة مالية عن مدة التاخير

للاطلاع فقط

بالنسب وطبقا للاسس وفي الحدود المنصوص عليها في القانون ولائحتة التنفيذية وفي العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون الحاجة الى تنبيه او انذار او اتخاذ اي اجراءات قضائية اخرى.

- تكون قمية الغرامة عن كل يوم بواقع 5000 شيقل مئتان وخمسون شيقل عن كل يوم تأخير بما لا يتجاوز نسبة 10% من قيمة العقد .

31. وفاة المتعاقد

أ) فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتكليف لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفي لحصر الاعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد الاعمال المبالغ المصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والاعمال المتبقية من العقد واعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقي من الاعمل حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.

ب) السماح للورثة في حال طلبهم وتوفر الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلا شرعياً معتمدا من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لاتمام الأعمال غير المنفذة.

ج) وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعهد متآلفين أو متشاركين وتوفى احدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

32. تسوية الخلافات

للجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع مزود الخدمة وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الاجراءات التالية:

أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب) اذا لم يتم التوصل الى حل ودي (وحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء الى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف اثناء فترة التحكيم.

ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها خلال فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة او التي ستُستحق للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء الى القضاء .

للاطلاع فقط

33. القوة القاهرة

أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج ع سيطرة أي فريق، وانه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرز منه بصورة معقولة قبل ابرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتجنبه أو يتلافاه بصورة معقولة عند حدوثه.

ب) لا يتحمل المتعاقد أية مسؤولية عن اية اضرار ناجمة عن التاخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير او عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.

ج) عند وجود قوة قاهرة فانه يجب على المتعاقد أن يتقدم فوراً باشعار خطي إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والاسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو ادت الى تأخير تنفيذه، ويجب ان يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على اساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الاخر حال توقف هذا الظرف عن اعاقة تنفيذ العقد.

34. فسخ العقد

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي حالة من الحالات او الاسباب التالية:

أ) بسبب فشل مزود الخدمة في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.

ب) بسبب افلاس مزود الخدمة.

ج) لدواعي المصلحة العامة.

د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

35. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة،وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة الخدمات التي تم تنفيذها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين الخدمات اينما ينطبق ذلك، مطروحاً منها الدفعات المقدمة والمرحليه التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ ابلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية اموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول الخدمات المكتملة خلال سبعة أيام من تسلم المتعاقد لاشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لاسعار العقد وشروطه.

نسخة طلاع فقط

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

أ. أحكام عامة
اسم الجهة المشترية: بلدية رام الله
اسم ورقم المناقصة: *توريد لوزام و مستلزمات انارة شوارع* RamMun/RM/2026/014
تاريخ الإنجاز المقرر : خلال العام 2026
مصدر التمويل: صندوق بلدية رام الله اسم المشروع: ناهيل انارة الشوارع (توريد لوزم و مستلزمات انارة شوارع)
العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: لا ينطبق
يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظور عليها المشاركة في المناقصات الممولة من المال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps
لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، عنوان الجهة المشترية هو: إلى: وحدة العطاءات – مبنى دار بلدية رام الله العنوان: 4 شارع عيسى زيادة رقم الطابق والغرفة: الاول المدينة: رام الله الرمز البريدي: P6001111 فلسطين

للاطلاع فقط

هاتف: 00970294555 فاكس:009702963214 البريد الإلكتروني: Tenders@ramallah.ps الفترة الزمنية قبل التاريخ النهائي لتسليم العطاءات التي لا تستقبل الاستفسارات بعدها هي: 7 ايام الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحات والردود على استفسارات المناقصين: البوابة الموحدة للشراء العام shiraa.gov.ps او ما يرسل خطيا للمناقصين
لغة العطاء: العربية تعتمد اللغة العربية في المراسلات بين الجهة المشترية والمناقصين تعتمد اللغة العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة ان طلبت
يجب على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: ما يثبت ان الشركة مرخصة و معتمدة لتنفيذ مثل هذه الاعمال . ما يثبت أن الشركة المقدمة للعطاء قد نفذت مشروع واحد على الاقل مشابه للمطلوب من ناحية الحجم والمواصفات
العطاءات البديلة لن تؤخذ بعين الاعتبار.
يطلب تحديد فترة إلانجاز من قبل الموردين
الأسعار المقدمة غير قابلة للمراجعة طيلة فترة العقد
الأسعار المقدمة يجب أن تكون بـعملة الشيكل
مدة صلاحية العطاء: 90 يوماً تقويمياً بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات
موعد وموقع الاجتماع التمهيدي : يستعاض عنه بقيام الراغبين بالتقدم بزيارة قصر رام الله الثقافي خلال اوقات الدوام الرسمي للاطلاع على المطلوب .
يجب أن يشمل العطاء كفالة دخول المناقصة صادراً من بنك (أو مؤسسة مالية) معتمد ومرخص بحسب النموذج المرفق ، وتكون قيمة وعملة الكفالة 5,000 شيكل

للاطلاع فقط

تكون كفالة دخول المناقصة سارية المفعول لفترة "120" يوماً بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات
يجب تسليم (0) نسخة غير أصلية، بالإضافة إلى النسخة الأصلية من العطاء.
توقيع العطاءات: يجب ان يتم توقيع العطاءات من الشخص المفوض بالتوقيع وفق شهادة تسجيل الشركة . او من يتم تفويضه من الشخص المخول بالتوقيع وبموجب تفويض خطي موقع من الشركة ويحمل ختمها.
لأغراض تسليم العطاءات عنوان الجهة المشترية هو: إلى: قسم العطاءات والمشتريات – مبنى دار بلدية رام الله العنوان: 4 شارع عيسى زيادة رقم الطابق والغرفة: الاول المدينة: رام الله الرمز البريدي: P6001111 فلسطين الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: حسب الاعلان *" لا يحق" للمناقصين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني*
سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي: العنوان: قاعة الاجتماعات الرئيسية رقم الطابق والغرفة: الطابق الاول – مبنى دار بلدية رام الله العنوان: 4 شارع عيسى زيادة رقم الطابق والغرفة: الاول المدينة: رام الله الرمز البريدي: P6001111 فلسطين

نسخة اطلاع فقط

التاريخ: حسب الاعلان
الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: 14 يوما

للاطلاع فقط

المواصفات الفنية

وحدات انارة ليد 60W/50W/40W/30W

- Led light for street 30W-40W-50W ,Luminous flux 150-160 lm/w the input voltage (220-240)V,the input frequency 50H , IP66 , IK08 , 4000K , THD <15% optic material polycarbonate&the housing material of aluminum die-cast , temperature rang (-30/+50) L70B50 ,500000h

وحدة انارة موفرة للطاقة (ليد)(30-40-50)واط ، 150-160 ليومن لوكس/w ، IP66 ، IK 08 ، 50 ميجا هيرتز ، (220-240) فولت ، 4000 كيلفن ، يتحمل و يعمل في درجات الحرارة (-30 - +50) درجئة مئوية ، L70B50 ، عمر الوحدة لا يقل عن 50000-ساعة عمل ، خاضعة للفحوصات المخبرية مع اثبات شهادات الفحص، بعد عمل الثلاثين الف ساعة يبدا انخفاض بشدة الأنارة نسب مئوية محددة تكون موضحة ضمن العطاء و ضمن الرسم البياني للوحدة ، فتحة تركيب على الذراع قابلة للتركيب على اذرع مختلفة (1-1.5-1.75-2) انش ،

- Led light for street 60W ,Luminous flux 150-160lm/w the input voltage (220-240)V,the input frequency 50H , IP66 , IK08 , 4000K , THD <15% optic material polycarbonate&the housing material of aluminum die-cast , temperature rang (-30/+50) L70B50 ,50000h

وحدة انارة موفرة للطاقة (ليد)(60)واط ، 150-160 ليومن لوكس/w، IP66 ، IK08، 50 ميجا هيرتز ، (220-240) فولت ، 4000 كيلفن ، يتحمل و يعمل في درجات الحرارة (-30 - +50) درجئة مئوية ، L70B50 ، عمر الوحدة لا يقل عن 50000- ساعة عمل ، خاضعة للفحوصات المخبرية مع اثبات شهادات الفحص، بعد عمل الثلاثين الف ساعة يبدأ انخفاض بشدة الأنارة نسب مئوية محددة تكون موضحة ضمن العطاء و ضمن الرسم البياني للوحدة ، فتحة تركيب على الذراع قابلة للتركيب على اذرع مختلفة (1-1.5-1.75-2) انش ،

- الأعمدة مثمنة و سماكة العمود لا تقل عن (4-4.5) ملم بعد الجلفنة و ارتفاعها(8 متر)

طول او أعمدة(10 متر) (القاعدة 50*50 سم و المسافة بين البراغي 45*45 سم) الباب

40*25سم ، و فتحة العمود العلوية (65 ملم)، عليها مثبت 8 براغي لتثبيت الذراع داخل

العمود حاصل على شهادة منشئ (تيكن) و في حال عدم إثبات آلتيكن سيتم رفض الأعمدة .

في داخل العمود جسرين لتثبيت لوحة التجميع اعلاه، كما يوجد فتحة مع برغي لتثبيت سلك

الأرث.

نسخة غير موقعة

- لوحة التجميع داخل العمود: لوحة صاج عرضها 15سم، طولها 40سم ، مثقوبة من الأعلى و الأسفل، مثبت على الصاجة لوحة عازلة و عليها مثبت جسرين نحاس ، واحد مثبت عامودي و الثاني مثبت أفقي ، و على الجسر العلوي الأفقي يثبت مفتاح قاطع نصف اوتوماتيك 10 أمبير(PH-N)(فاز-نيوترل)) 6 كيلوعدد 2 ، و على الجسر السفلي كليمنت 6*16 ملم ، مع تمديد جميع الوصلات اللازمة من القاطع إلى الكليمنت باسلاك لا تقل سماكتها عن 4ملم و سيتم قبول اللوحة بعد إحضار عينات.
- قواعد الأعمدة 8/1 انش (20ملم) سماكة البراغي طول البرغي 72 سم (60+12) و غير قابلة للصداء (نيجل) و الجسور بين البراغي مطلية بطلاء فضي مع كل قاعدة 8 صواميل و 8 رنديلات و حاصلة على شهادة منشى (أن تكون تيكن) و في حال عدم وجود آلتيكن ا و مواصفاتها غير جيدة او يوجد أي فتل في القاعدة ترد

ملاحظة:

وحدات الانارة المراد توريده فقط :

فيليبس ،اوزروم او ثورن وخلاف لذلك لن يتم الاعتماد .

اذا ظهر اي عطل او خلل بعد الأستلام الأولي او اثناء التشغيل المتعهد ملزم باستبدالها او تبديلها خلال مدة الكفالة التي لا تقل عن 50000 ساعة عمل .كما المتعهد ملزم بتغيير الوحدات و استبدالها بنفس المواصفات على نفقته في حال انخفاض بشدة الاضاءة قبل 30000ساعة عمل الأولى و لو 0.5%., وانت تكون الكفالة شاملة جميع مكونات وحدات الانارة من OPTICS, HOUSING, DRIVER , LED , SPD, وعلى ان تكون مدة الكفالة5 سنوات

احضار كاتلوج او/و صورة توضح الوحدة و المواصفات للوحدة المراد توريدها ضمن وثائق العطاء مع احضار شهادات تثبت فحص الوحدات المخبرية و شهدات تثبت عمر الوحدات من المصنع مع ضمانات تثبت عمل الوحدات بشدة اضاءة مبينه اعلاه.

جميع وحدات الأنارة يجب ان تكون صديقا للبيئة وتحد من انبعاث CO_2 ويكون وعاء اللمبة مقاوم للصدا ويتحمل درجة حرارة عالية وجيد للتبريد وعلى المورد تقديم الكاتولوجات والمعلومات الفنية وتقديم ضمان توفير قطع الصيانة اللازمة بحيث تكون مرفقة مع وثائق العطاء، ويجب توفير أيضاً جميع الفحوصات المطلوبة لفحص العينة كمايلي:

- Test report to be provided for the entire luminaire as an end product for Salt Fog test as per ASTM B-117 or ISO 9227 for 50000 Hrs or similar International equivalent standard.

للاطلاع فقط

- Test report will show effect on the housing and also effect on light output after this test is performed. The finish coating for housing shall be with an anti-corrosive anodized/painting process.

- The luminaire shall be a complete integrated unit including LED module, driver, surge protection device (SPD), optics, and mounting accessories. All from the same manufacture
- Driver must be integrated inside the luminaire housing (internal driver).
- . Driver shall be high-efficiency constant current type.
- . Driver lifetime ≥ 100,000 hours.
- . Driver shall have thermal, short-circuit and overload protection
- Internal Surge Protection Device (SPD) required.
- Surge protection rating: Minimum 10kV / 10kA.
- SPD must be factory-installed inside the luminaire housin

للاطلاع فقط

جدول الكميات والاسعار

الرقم	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر بالشيقل (شامل ضريبة القيمة المضافة)	
				سعر الوحدة / شيقل	الاجمالي / شيقل
-1	توريد كوابل كهرباء (درم) CU/XLPE 600V/1000V N2XY TYPE(SYNERGY, ITAC,PAMUKALE)				
1.1	3*2.5mm2	م.ط	500		
2.1	3*1.5mm2	م.ط	500		
3.1	3*6mm2	م.ط	500		
4.1	5*6mm2	م.ط	500		
5.1	5*10mm2	م.ط	500		
6.1	5*16mm2	م.ط	500		
-2	ذراع 1.5انش زاوية انفراج 120درجة ،طول(40سم -150سم-60سم) (250م طول الذراع) يتم لحم المرابط على 40سم و المسافة بين المربطين20سم(المرابط 3انش) مع برغيين 10سم و رنديلتين و صمولتين لكل مربط و كل ذراع له 2زوجين من المرابط	عدد	100		
-3	Led light for street 90W، Luminous flux 160-170 Lm/w the input voltage (220-240) V, the input frequency 50H, IP66, IK08, 4000K, THD ≤ 15%، optic material polycarbonate & the housing material of aluminum die-cast, temperature range (-30/+50) L70B50	عدد	20		

للاطلاع فقط

	,100000 H DAMABLE (Philips - SMART) كفالة على شدة الاضاءة و على جميع مكونات وحدة الانارة				
-4	توريد وحدات انارة ليد **30-45واط**, 160-170 ليومن /واط ، 4000 ,كيلفن ، IK08,IP65-66, CRI70, (220-240) V, تتحمل درجة الحرارة من -30 الى +50 كفالة على شدة الاضاءة و على جميع مكونات وحدة الانارة خاضعة لجميع الفحوصات اللازمة (للمتانة وشدة الحرارة و الكفائة و شدة الاضائة و العازلية)	عدد	3627		
-5	توريد وحدات انارة ليد ليت **60 واط**, 160-170 ليومن /واط ، 4000 ,كيلفن ، IK08,IP65-66, CRI70, (220-240) V DAMABLE تتحمل درجة الحرارة من -30 الى +50 كفالة على شدة الاضاءة و على جميع مكونات وحدة الانارة , خاضعة لجميع الفحوصات اللازمة (للمتانة وشدة الحرارة و الكفائة و شدة الاضائة و العازلية)كفالة على شدة الاضاءة والوحدة الانارة	عدد	500		
-6	توريد وحدات انارة ليد ليت 90واط, 160-170 ليومن /واط ، 4000 (220-240) V كيلفن DAMABLE ,THD ≤ 15% IK08 , housing material of , CRI70 , IP65-66 aluminum die-cast السعر يشمل مع الوحدة ، وحدة تحكم بالوقت و التشغيل فيها شريحة من المصدر فعالة لمدة خمس سنوات على الاقل تتحمل درجة الحرارة من -30 الى +50 كفالة على شدة الاضاءة والوحدة الانارة خاضعة لجميع الفحوصات اللازمة (للمتانة وشدة الحرارة و الكفائة و شدة الاضائة و العازلية)كفالة على شدة الاضاءة و على جميع مكونات وحدة الانارة	عدد	200		
-7	لمبات ليد 50 واط 6500 كيلفن 140 ليومن لوكس فيليبس او ما يعادله 30000 ساعة عمر الافتراضي	عدد	50		

للاطلاع فقط

-8	كشاف مربع فيليبس 50 واط 6500 -4000-2800 كيلفن 10كا 150-160 ليومن لوكس يوجد كبسة لتحويل لون الاضائة 50000ساعة فترة العمل كفالة لا تقل عن 3-5سنوات	عدد	20		
-9	كشاف مربع فيليبس 100واط 6500 -4000-2800 كيلفن 10كا 150-160 ليومن لوكس يوجد كبسة لتحويل لون الاضائة 50000ساعة فترة العمل كفالة لا تقل عن 3-5سنوات	عدد	20		
-10	لاين تيب لشبكات ا بي سي اسود صناعة اوروبية 25-95 ملم	عدد	100		
-11	قواعد اعمد 10 متر حديد مجلفن مع 8 صواميل و 8 رنديلات المسافة بين البراغي (من منتصف راس البراغي القياس بين البراغي) 42-45 سم قبل التصنيع و التوريد احضار عينه للفحص و منح موافقة للتصنيع	عدد	40		
-12	اعمد مجلفن مثمن ارتفاع 8 متر حسب المواصفات الفنية المرفقة و موافقة مهندس البلدية	عدد	15		
-13	اعمدة مجلفن مثمن ارتفاع 10 متر حسب المواصفات الفنية المرفقة و موافقة مهندس البلدية	عدد	15		
-14	ذراع مفرد للاعمدة اعلاه طول 120سم زاوية الميلاتن 110 درجة مئوية احضار عينة او كتلوج يوضح ما مراد توريده و الحصول على موافقة و اعتماد مهندس البلدية قبل التوريد	عدد	10		
-15	نفس مواصفات البند السابق لكن ذراع مذدوج للاعمدة اعلاه احضار عينة او كتلوج يوضح ما مراد توريده و الحصول على موافقة و اعتماد مهندس البلدية قبل التوريد	عدد	20		
-16	وحدة برمجة وتحويل الوحدات من عادية الى سمارت ويشمل السعر الوحدة و البرمجة وظيفة الجهاز للتحكم في اوقات تشغيل الاضائة و الانارة و اليات التشغيل عملية التحكم اليكترونية من جاهز الكمبيوتر في المكتب و ان يكون السيرفر الرئيسي محمي في مكان يصرح لنا عنه قبل التوريد و الاعتمادج مطلب احضارؤ عينة للفحص قبل التوريد	عدد	100		

للاطلاع فقط

-17	كونتكتر 80 امبير 3 فاز 4 مخارج	عدد	10		
-18	محول لوحدات انارة فيليبس سمارت 90واط (كونترول دريف) مطلب احضارؤ عينة للفحص قبل التوريد	عدد	250		

المبلغ الكلي بالأرقام شاملاً الضرائب:	
خصم أو زيادة	
المجموع الكلي بالأرقام بعد الخصم شاملاً ضريبة القيمة المضافة	
المجموع الكلي كتابة	

(ملاحظة: يشمل السعر ضريبة القيمة المضافة وتكاليف النقل الى الموقع أو المخازن، وفي حالة وجود تعارض بين سعر الوحدة ومجموع سعر الوحدة المشتق، فإن سعر الوحدة هو الذي سيعتمد).

اسم الشركة	
عنوان الشركة	
رقم التلفون والفاكس	
ختم وتوقيع الشركة	

نسخة للاطلاع فقط

[يعبئ المناقص هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

التاريخ: *[أدخل التاريخ]*

اسم ورقم المناقصة: *[أدخل اسم ورقم المناقصة]*

رقم العطاء البديل: *[أدخل الرقم إذا كان هذا عطاءً بديلاً]*

إلى: *[أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية]*

نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

- نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء، حسب شروطكم.

- نقبل بأن أهليتنا لتقديم العطاءات في أية مناقصة تطرحها أية جهة مشترية ستعلق تلقائيا لمدة *[أدخل المدة]* بدءا من *[أدخل تاريخ البدء]*، إذا ما قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه شروط المناقصة، بسبب أننا:
  أ) سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقا لجدول بيانات المناقصة؛ أو
  ب) رفضنا قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا؛ أو
  ت) بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء،
  أ. فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو
  ب. فشلنا في أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم نكن المناقص الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:
  a. تسلمنا لنسخة من تبليغكم لنا باسم المناقص الفائز، أو
  b. بعد 28 يوما من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع: *[أدخل التوقيع]*.

الاسم: *[أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]*

الوظيفة: *[أدخل الصفة القانونية للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]*

مفوض لتوقيع العطاء لصالح وبالنيابة عن *[أدخل الاسم الكامل للمناقص]*

بتاريخ: *[أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]*

[ملاحظة: إذا كان المناقص ائتلافا، فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون باسم الائتلاف الذي يقدم العطاء، وإذا لم يكن الائتلاف مسجلا قانونيا في

وقت تقديم العطاء، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلا بأسماء كافة الشركاء كما تم تسميتهم في اتفاقية الائتلاف].

للاطلاع فقط

نموذج معلومات المناقص

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقا للتعليمات الموضحة أدناه ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

اسم المناقصة: *[أدخل اسم المناقصة]*

رقم المناقصة: *[أدخل رقم المناقصة]*

التاريخ: *[أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة]*

صفحة _____ من _____

1. اسم المناقص: *[أدخل الاسم القانوني للمناقص]*.
2. في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف: *[أدخل الاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف]*.
3. الدولة المسجل فيها المناقص: *[أدخل اسم الدولة]*.
4. سنة تسجيل المناقص: *[أدخل سنة التسجيل]*.
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها: *[أدخل العنوان]*.
6. معلومات عن الممثّل المفوّض للمناقص: الاسم: *[أدخل أسم الممّثل المفوّض]*. العنوان: *[أدخل عنوان الممثّل المفوّض]*. الهاتف/الفاكس: *[أدخل رقم هاتف وفاكس الممثّل المفوّض]*. البريد الإلكتروني: *[أدخل البريد الإلكتروني للممثّل المفوّض]*.
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: *[ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]*. ☐ وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى ☐ اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف (خطاب نوايا) لغايات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل. ☐ وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري وعدم تابعيتها للجهة المشترية، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة. ☐ شهادة براءة ذمة من الضرائب. ☐ رخصة مهن سارية المفعول. ☐ شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة. ☐ شهادة العضوية في غرفة التجارة.
8. الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.

نسخة للاطلاع فقط

نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

المستفيد: *[أدخل اسم وعنوان الجهة المشترية].*

اسم المناقصة: *[ادخل اسم المناقصة].*

رقم المناقصة: *[ادخل رقم المناقصة].*

التاريخ: *[أدخل تاريخ إصدار الكفالة].*

كفالة دخول مناقصة رقم: *[أدخل رقم الكفالة].*

اسم وعنوان البنك: *[أدخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدّر للكفالة]*

حيث أنه تم إبلاغنا بأن *[أدخل اسم المناقص]* (فيما يلي يسمى " المناقص") سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ *[أدخل التاريخ]* (فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ *[أدخل اسم ورقم المناقصة].*

وحيث أنه وفقاً لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بكفالة دخول المناقصة.

- بطلب من المناقص، نحن *[أدخل اسم البنك]* ملتزمون التزاماً لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ *[أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات][ادخل العملة]* فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن المناقص قد أخل باي من التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:
  1. قد سحب أو عدل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.
  2. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطائه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء- في:
     أ. توقيع العقد، إن كان مطلوباً، أو
     ب. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:
  1. فور تقديم المناقص لكفالة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أحيل عليه العقد، أو
  2. فور حدوث أول الأمرين:
     أ. تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو
     ب. بعد ثمانية وعشرين يوما من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين)]

للاطلاع فقط

نموذج كفالة حسن التنفيذ

(ترويسة البنك)

*[يملأ **البنك، بطلب من المناقص الفائز**، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]*

المستفيد : *[أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية وعنوانها]*

التاريخ: *[أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة]*

اسم ورقم المناقصة: *[أدخل اسم ورقم المناقصة]*

كفالة حسن تنفيذ رقم : *[أدخل الرقم]*

***اسم وعنوان البنك**: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]*

حيث أن *[ادخل اسم مزود الخدمات]* (يسمى فيما يلي "مزود الخدمات") قد تقدم بعطاء للمناقصة *[أدخل رقم المناقصة]* ، لتنفيذ *[أدخل وصفا مختصرا للخدمات]*، وحيث أننا علمنا بأن العقد قد أحيل عليه، وأن كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.

وبناءً على طلب من مزود الخدمات، نحن*[ادخل اسم البنك]* نلتزم التزاماً لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ *[أدخل المبلغ بالأرقام] [ادخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة]*، فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن مزود الخدمات قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية.

تنتهي صلاحية هذه الكفالة *[ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]*[1] وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن نستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

1. التعريفات

1.1 يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

العقد: يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشترية والمورد، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملاحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

للاطلاع فقط

وثائق العقد: تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

قيمة العقد: تعني المبلغ الذي يدفع للمورد كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاضع للزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقا لشروط العقد.

اليوم: يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

الإنجاز: يعني تنفيذ المورد للخدمات المتعلقة باللوازم بما يتوافق مع الشروط والبنود المدرجة في العقد.

اللوازم: تعني الأموال المنقولة أيا كان نوعها ووصفها، والخدمات المتعلقة إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، والأموال المنقولة تعني السلع والمواد الخام والآلات والمعدات و/أو المواد الأخرى التي يجب على المورد تقديمها للجهة المشترية بموجب العقد.

الحكومة: تعني حكومة دولة فلسطين.

الجهة المشترية: تعني الجهة التي تقوم بشراء اللوازم بموجب العقد والمحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

الخدمات المتعلقة باللوازم: تعني الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد.

متعاقد الباطن: تعني أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع المورد لتأمين جزء من اللوازم المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتعلقة.

المورد: يعني الشخص الذي يقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشترية بتوريد اللوازم.

موقع المشروع: يعني المكان المذكور في **الشروط الخاصة للعقد**، إن كان ينطبق.

2. وثائق العقد

1.2 تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) مترابطة ومتكاملة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

3. ممارسات الفساد والاحتيال

1.3 تشترط الحكومة الامتثال لسياستها فيما يتعلق بممارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق الشروط العامة للعقد.

4. التفسير

1.4 إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح.

2.4 **شروط التجارة الدولية INCOTERMS:**

أ. ما لم يتعارض مع أي حكم من أحكام العقد، يكون معنى أي مصطلح تجارة، وحقوق والتزامات الأطراف بموجبه، على النحو الذي يحدده إنكوترمز.

نسخة للاطلاع فقط

ب. تحتكم المصطلحات EXW، DDP ، CIP، FCA، CFR والمصطلحات الأخرى المشابهة، عندما تستخدم، الى القواعد المقررة في الطبعة الحالية من شروط التجارة الدولية المحددة في الشروط الخاصة للعقد والصادرة عن غرفة التجارة الدولية في باريس - فرنسا.

3.4 **كامل الاتفاقية:**

يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين الجهة المشترية والمورد، ويلغي جميع المراسلات والمفاوضات والاتفاقيات التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.

4.4 **التعديل:**

لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد نافذا إلا إذا كان خطيا، ويحمل تاريخاً ويشير إلى العقد بشكل محدد، كما يجب أن يكون موقعا من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا الطرفين.

5.4 **عدم التنازل:**

أ. مع مراعاة الفقرة 5.4 (ب) من الشروط العامة للعقد، لن يؤثر أو يحد أو يجحف أي تساهل أو تأخير أو تريث أو إمهال في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منح الوقت، من قبل أي من الطرفين على أي من حقوق الطرف الآخر الواردة في العقد، وكذلك لا يمثل أي تنازل من كلا الطرفين عن أي خرق في العقد تنازلا عن خرق لاحق أو خروق لاحقة للعقد.

ب. أي تنازل من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو صلاحيات أو تعويضات بموجب العقد يجب أن يكون خطيا، ومؤرخا، وموقعاً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازل، كما يجب أن يحدد هذا التنازل الخطي الحق وإلى أي مدى تم التنازل عنه.

6.4 **تجزئة العقد**

إذا تبين أن أحد أحكام أو شروط العقد ممنوعة أو باطلة أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القدرة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.

5. اللغة

1.5 يجب أن يكتب العقد وجميع المراسلات والوثائق المتصلة به والمتبادلة بين الجهة المشترية والمورد باللغة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**، ويمكن أن تكون الوثائق المساندة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغايات تفسير العقد.

2.5 على المورد أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أية وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.

6. ائتلاف الشركات

1.6 إذا كان المورد ائتلاف شركات أو اتحاد، يكون جميع أعضاء الائتلاف أو الاتحاد مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، وعليهم أن يعينوا أحدهم كمفوض له صلاحية إلزام الائتلاف أو الاتحاد، ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة أي من ائتلاف الشراكة أو الاتحاد دون موافقة الجهة المشترية المسبقة على ذلك.

7. مذكرات التبليغ

1.7 **يجب أن يكون** أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في تنفيذ العقد خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في **الشروط الخاصة للعقد**، و"خطياً" تعني مكتوبا مع إثبات بالاستلام.

2.7 تعتبر المذكرة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقا.

8. القانون الحاكم

1.8 يحتكم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في دولة فلسطين إلا إذا نص على غير ذلك في **الشروط الخاصة للعقد**.

9. حل النزاعات

1.9 على الجهة المشترية والمورد أن يقوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب العقد أو فيما يتعلق بالعقد وديا عن طريق المفاوضات غير الرسمية والمباشرة.

2.9 في حالة فشل الطرفان في التوصل الى حل مرضي للنزاع بالتراضي بعد مرور 28 يوما، يتم اللجوء الى حل النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم لدولة فلسطين، إلا اذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

3.9 بغض النظر عن الإشارة الى التحكيم:

أ) يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك، و

ب) تدفع الجهة المشترية أية أموال مستحقة للمورد بموجب العقد.

10. نطاق التوريد

1.10 يجب أن تكون اللوازم مطابقة لتلك المحددة في جدول المتطلبات.

11. التسليم والوثائق

1.11 بمقتضى الفقرة 1.29 من الشروط العامة للعقد، يكون تسليم اللوازم وإنجاز تنفيذ الخدمات المتعلقة بها مطابقاً لجداول التسليم والتنفيذ المذكورة في جدول المتطلبات، ويجب أن يؤمن المورد تفاصيل الشحن وأية وثائق أخرى وفق ما هو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.

12. مسؤوليات المورد

1.12 يجب على المورد أن يقوم بتوريد كافة اللوازم الواردة في نطاق التوريد بما يتوافق مع الفقرة 10 من الشروط العامة للعقد، ووفق جداول التسليم والتنفيذ المحددة في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد.

13. قيمة العقد

1.13 يجب ألا تختلف المبالغ التي يتقاضاها المورد في العقد من الجهة المشترية مقابل اللوازم عن تلك المحددة من قبله في عطائه إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على مراجعة الأسعار.

للاطلاع فقط

14. شروط الدفع

1.14 يتم دفع قيمة العقد بما في ذلك الدفعات المقدمة (إذا كان ذلك ينطبق) كما هو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.

2.14 يجب أن يقدم المورد مطالبة مالية خطية للجهة المشترية، مرفقة بالفواتير التي تصف اللوازم التي تم توريدها والخدمات المتعلقة بها التي تم تنفيذها، وبالوثائق الضرورية وفق الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، وعند إتمام جميع الالتزامات المبرمة في العقد.

3.14 يجب أن تصرف الجهة المشترية الدفعات فورا، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتأخر الدفعة عن 180 يوما من تاريخ تسليم الفواتير أو طلب الدفعة من قبل المورد وقبول الجهة المشترية لها.

4.14 يتم صرف الدفعات المستحقة للمورد بموجب هذا العقد بالعملة أو العملات التي استخدمت في تقديم العطاء.

5.14 في حالة تأخرت الجهة المشترية عن الدفع للمورد ضمن الفترة المنصوص عليها في **الشروط الخاصة للعقد**، تقوم الجهة المشترية بدفع فائدة للمورد عن قيمة الدفعة أو الدفعات المتأخرة بموجب النسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** وعن الفترة الممتدة حتى إتمام الدفع.

15. الضرائب والرسوم

1.15 تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين ما لم تنص **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

16. كفالة حسن التنفيذ

1.16 إذا كانت كفالة حسن التنفيذ مطلوبة في الشروط الخاصة للعقد، فإن على المورد أن يسلم هذه الكفالة للجهة المشترية للمدة المحددة وبالقيمة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** خلال الفترة المنصوص عليها في كتاب التبليغ بإحالة العقد (خطاب الإحالة).

2.16 يتم تسييل كفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها لصالح الجهة المشترية كتعويض عن أي خسارة تنتج عن إخفاق المورد في الانتهاء من تنفيذ التزاماته بموجب العقد.

3.16 يجب أن تكون كفالة حسن التنفيذ، إذا كانت مطلوبة، وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في **الشروط الخاصة للعقد**، أو بأي شكل آخر تعتمده الجهة المشترية.

4.16 تعيد الجهة المشترية إلى المورد كفالة حسن التنفيذ بعد مرور 28 يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد بما في ذلك أي التزامات تخص الضمانة المصنعية للوازم أو كفالة الصيانة، إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

نسخة للاطلاع فقط

17. حقوق النشر

1.17 حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها المورد إلى الجهة المشترية تبقى مسجلة باسم المورد، أما إذا تم تقديمها إلى الجهة المشترية من قبل طرف ثالث بما في ذلك موردو المواد إما مباشرة أو من خلال المورد تبقى حقوق النشر في هذه الحالة مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.

18. سرية المعلومات

1.18 تلتزم كل من الجهة المشترية والمورد بالسرية التامة، وبعدم الإفصاح عن أية وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، سواء قدمت هذه المعلومات قبل أو أثناء تنفيذ العقد أو بعد إنجازه أو فسخه، دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني، ويستثنى من هذا أية معلومات أو بيانات أو وثائق يحصل عليها المورد من الجهة المشترية ويحتاجها لينفذ جزءا من العقد من خلال متعاقد بالباطن، وفي هذه الحالة يجب على المورد أن يحصل على التزام بالسرية من المتعاقد بالباطن مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد .

2.18 لا يحق للجهة المشترية أو المورد استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.

3.18 التزام الطرفين بالفقرة الفرعية 1.18 و 2.18 من الشروط العامة للعقد لا يسري على المعلومات التالية:

أ. إذا احتاجت الجهة المشترية أو المورد إطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛

ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام لسبب خارج عن إرادة الطرف المعني؛

ت. إذا تمكن الطرف المعني أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو

ث. إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.

4.18 نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد المذكورة أعلاه لا تعدل بأي شكل من الأشكال أي تعهد بالسرية معطى من قبل أي من الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق بالتوريدات أو أي جزء منها.

5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد ملزمة حتى بعد إنجاز العقد أو فسخه لاي سبب كان.

19. عقود الباطن

1.19 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً بجميع عقود الباطن المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم يكن ذلك محدداً مسبقاً في العطاء، ولا يعفي هذا التبليغ سواء كان في العطاء أو في مرحلة لاحقة المورد من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.

2.19 يلتزم متعاقدو الباطن بنصوص الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

20. المواصفات والمقاييس

1.20 المواصفات الفنية والمخططات

1. يجب أن تتطابق اللوازم الموردة بموجب العقد بالمواصفات والمقاييس الفنية الواردة في القسم السابع -جدول المتطلبات، وفي حال عدم ذكر مقياس، فالمقياس يجب أن يساوي أو يتفوق على المقاييس الرسمية المعتمدة في دول منشأ اللوازم أو لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.

2. يحق للمورد أن يخلي مسؤوليته عن أي تصميم، أو بيانات، أو مخططات، أو مواصفات أو وثائق أو تعديلات مقدمة أو مصممة من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها، على أن يسلم مذكرة بإخلاء المسؤولية للجهة المشترية.

3. أينما تمت الإشارة في العقد إلى المقاييس والكودات التي يجب تنفيذ هذا العقد بناء عليها، فان الإصدار أو النسخة المعدلة المعتمدة لهذه المقاييس والكودات هي تلك المحددة في جدول المتطلبات، ويجب أن يسبق تطبيق أي تعديل على هذه المقاييس والكودات موافقة الجهة المشترية، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتناسب مع الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد.

21. التغليف والوثائق

1.21 يجب على المورد أن يؤمن شحن اللوازم إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد، بطريقة تضمن عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها، ويجب أن يكون التغليف طوال فترة النقل كاف لتحمل التعامل الخشن والتعرض لدرجات الحرارة القاسية، والأملاح والأمطار والتخزين في أماكن مفتوحة، كما يجب أن يراعي حجم ووزن صناديق التغليف بُعد الوجهة النهائية للوازم وغياب مرافق التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.

2.21 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوثيق داخل وخارج رزم الشحن مع المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أية متطلبات أخرى محددة في **الشروط الخاصة للعقد**، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن الجهة المشترية.

22. التأمين

1.22 يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد الضياع أو التلف الناتج عن التصنيع والنقل والتخزين والتسليم إلا إذا نص على غير ذلك في **الشروط الخاصة للعقد**.

23. الفحص والتفتيش

1.23 يجب على المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بالفحوصات و/أو التفتيش اللازم على اللوازم والخدمات المتعلقة بها والمحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

2.23 يمكن أن يتم الفحص والتفتيش في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، أو عند التسليم و/ أو عند صولها إلى وجهتها النهائية أو أي مكان آخر في فلسطين وفق ما هو محدد في **الشروط الخاصة للعقد**، وفي حالة أجري الفحص في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، فبمراعاة الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد على المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لفريق الفحص بما في ذلك المخططات وبيانات الإنتاج دون أن يشكل ذلك تكلفة إضافية على الجهة المشترية.

3.23 يحق للجهة المشترية أو ممثل عنها حضور الفحص أو التفتيش بموجب الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد، شريطة أن تتحمل الجهة المشترية جميع تكاليفه ونفقاته الشخصية الناتجة عن حضوره، شاملا على سبيل المثال لا الحصر تكاليف السفر والإقامة.

للاطلاع فقط

4.23 على المورد أن يعطي إخطارا مسبقا للجهة المشترية قبل إجرائه للفحص والاختبار، يعلمه فيه بالتاريخ والمكان الذي سيجرى فيهما، وعليه أن يحصل على أي تصريح أو موافقة لازمة من أي طرف ثالث ذي علاقة أو مصنّع لحضور الجهة المشترية أو ممثلها مثل هذا الفحص و/أو التفتيش.

5.23 يحق للجهة المشترية أن تطلب من المورد القيام بأي فحص و/أو تفتيش غير مدرج في العقد إذا وجدته ضروريا للتأكد من أن خصائص وأداء هذه اللوازم مطابق للمواصفات والكودات والمقاييس الفنية المبينة في العقد، بشرط أن تضاف التكاليف والنفقات المعقولة المترتبة على المورد لإجراء هذا الفحص و/أو التفتيش إلى قيمة العقد، وان يؤخذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ تسليم اللوازم وتواريخ إنجاز الخدمات ذات العلاقة والالتزامات الأخرى المتأثرة والذي يسببه هذا التفتيش و/أو الفحص في سير التصنيع و/أو تنفيذ الموردين لالتزاماتهم بموجب العقد.

6.23 على المورد أن يقدم تقريراً للجهة المشترية بنتائج جميع عمليات الفحص والتفتيش التي يتم إجراؤها.

7.23 يحق للجهة المشترية رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الفحص و/أو التفتيش عدم مطابقتها للمواصفات، وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو بتبديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات اللازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة، ويعيد إجراء الفحص و/أو التفتيش على نفقته بعد إعطاء إشعار مسبق للجهة المشترية بحسب الفقرة الفرعية 4.23 من الشروط العامة للعقد.

8.23 إن إجراء أي فحص و/أو تفتيش وحضور الجهة المشترية أو ممثل عنها وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 6.23 من الشروط العامة للعقد، لا يعفي المورد من أي من الكفالات أو الالتزامات الأخرى المبينة في العقد.

24. غرامات التأخير

1.24 باستثناء البنود المنصوص عليها في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإنه في حالة أخفق المورد في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، في موعد (مواعيد) التسليم المحددة في العقد، يحق للجهة المشترية دون إجحاف ببنود العقد الأخرى، خصم مبلغ من قيمة العقد كغرامات تأخير، مساو للنسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** من سعر اللوازم المتأخر تسليمها أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى المحدد في **الشروط الخاصة للعقد** يحق للجهة المشترية فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من الشروط العامة للعقد .

25. الضمانة المصنعية

1.25 يضمن المورد بان تكون جميع اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.

2.25 بمراعاة الفقرة الفرعية 1.20 (ب) من الشروط العامة للعقد، فعلى المورد أن يضمن خلو اللوازم من أية عيوب ناتجة عن أي إغفال منه أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو المصنعية، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجودة في دولة فلسطين.

3.25 ما لم تنص **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك، يجب أن يستمر سريان مفعول ضمان اللوازم أو أي جزء منها (12) شهراً من تاريخ التسليم والموافقة عليها في موقع التسليم المحدد في **الشروط الخاصة للعقد**.

4.25 على الجهة المشترية إبلاغ المورد حول أية عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجودة فور اكتشافها، وعلى الجهة المشترية إتاحة الفرصة المناسبة للمورد ليقوم بفحص هذه العيوب.

نسخة للتوقيع فقط

5.25 يقوم المورد بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها دون حساب أية تكلفة إضافية على الجهة المشترية عند استلامه مثل هذا البلاغ، وذلك خلال الفترة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

6.25 إذا أخفق المورد خلال الفترة المذكورة في **الشروط الخاصة للعقد** في إصلاح أو تبديل اللوازم يحق للجهة المشترية خلال فترة معقولة أن تأخذ أي إجراء إصلاحي تراه ضرورياً على نفقة ومسئولية المورد ودون الإجحاف بأي من حقوق المورد الأخرى في العقد.

26. التحصين من انتهاك براءات الاختراع

1.26 على المورد، وبمراعاة التزام الجهة المشترية بالفقرة الفرعية 2.26 من الشروط العامة للعقد، أن يحصن ويبرئ الجهة المشترية والموظفين والمسئولين الذين يعملون فيها من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف، أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد تتعرض لها الجهة المشترية نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:

أ. تركيب اللوازم من قبل المورد أو استخدامها في الدولة حيث يوجد الموقع؛ و

ب. بيع منتجات هذه اللوازم في أي دولة كانت.

هذا التحصين لا يغطي أي استخدام آخر لهذه اللوازم أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، ولا يغطي هذا التحصين أي انتهاك ينتج عن استخدام هذه اللوازم أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع أية معدات أو مواد لم يوردها المورد بموجب العقد.

2.26 إذا اتخذت أية إجراءات أو قدمت أية دعاوى ضد الجهة المشترية بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 1.26 من الشروط العامة للعقد، فعليها إبلاغ المورد بها على الفور، وعلى المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة وباسم الجهة المشترية بأية إجراءات أو دعاوى أو أية مفاوضات للتوصل إلى تسوية لمثل هذه الإجراءات أو الدعاوى.

3.26 إذا لم يبلغ المورد الجهة المشترية بنيته اتخاذ أية إجراءات أو دعاوى خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ، فإن للجهة المشترية الحق أن تتخذ الإجراءات ذاتها بنفسها.

4.26 تعمل الجهة المشترية وبناء على طلب من المورد على توفير المساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعاوى، على أن يتم تعويضها من قبل المورد عن أية تكاليف تنتج عن هذه المساعدة.

5.26 على الجهة المشترية أن تعوض وتبرئ المورد والموظفين والمسئولين ومتعاقدي الباطن الذين يعملون في خدمته من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها المورد نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد الناتجة عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو مخططات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى قدمت أو صممت من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها.

27. التغيير في القوانين والأنظمة

1.27 إذا تغير أي من القوانين أو الأنظمة أو المراسيم أو الأنظمة الداخلية، أو تم تفعيل أو إلغاء أو تغيير أي من القوانين السارية في فلسطين خلال فترة ال (28) يوماً التي تسبق تاريخ تسليم العطاء (بحيث يؤدي ذلك التغيير على تطبيق أو تفسير العقد من قبل الجهات المختصة) وبالتالي يؤثر على تاريخ التسليم و/أو سعر العقد، فإن تاريخ التسليم و/أو سعر العطاء سيعدل بالمقدار الذي تأثر فيه أداء المورد والتزاماته فيما يخص العقد نتيجة هذا التغير أو التفعيل أو الإلغاء، وعلى الرغم مما سبق لن يتم دفع أو احتساب هذه التكلفة الإضافية أو الخصم اذا تم أخذها مسبقا بالحسبان في اطار مراجعة الأسعار بموجب الفقرة 15 من الشروط العامة للعقد.

28. القوة القاهرة

1.28 لا يخضع المورد لمصادرة كفالة حسن التنفيذ أو غرامات التأخير أو فسخ العقد نتيجة التقصير إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن ظرف القوة القاهرة.

2.28 لأغراض هذه الفقرة فان" القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المورد، ولا يمكن تجنبها أو توقعها، وغير ناتجة عن إهمال أو تقصير من طرفه، وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر: قرارات تأخذها الجهة المشترية ضمن صلاحياتها، الحروب والثورات، والحرائق، والفيضانات، والأوبئة، والحظر الصحي وحظر الشحن، والإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخليص على أن يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.

3.28 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً فور حدوث ظرف القوة القاهرة وأسبابه، على أن يتابع أداء التزاماته في حدود ما يسمح به ظرف القوة القاهرة، أو أن يبحث عن بدائل أخرى لأداء هذه الالتزامات، إلا إذا طلبت منه الجهة المشترية خطياً غير ذلك.

29. أوامر التغيير وتعديل العقد

1.29 للجهة المشترية تعديل الكمية المطلوبة من كل بند سواء بالزيادة أو النقصان وفق النسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** وبذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمورد الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.

2.29 للجهة المشترية في أي وقت، وفق الفقرة 7 من الشروط العامة للعقد، أن تطلب من المورد تغييرا ضمن النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلي:

أ. المخططات، والتصاميم، والمواصفات إذا كانت اللوازم التي سيتم توفيرها بموجب العقد مصنعة خصيصاً للجهة المشترية؛

ب. طريقة التغليف والشحن؛

ت. مكان التسليم؛

ث. الخدمات المتعلقة باللوازم والتي يجب أن يوفرها المورد.

3.29 إذا أدت أي من التغييرات الواردة في الفقرة الفرعية 2.29 أعلاه إلى فروق في التكلفة سواء بالزيادة أو بالنقصان، أو في الوقت المطلوب لتنفيذ المورد لأي من أحكام العقد، يجب عندها إجراء تعديل مساو على قيمة العقد، وجداول التسليم والتنفيذ، ويجب على المورد أن يطالب بالتعديل بموجب هذه الفقرة خلال 28 يوماً من تاريخ تسلمه أمر التغيير من الجهة المشترية.

نسخة للاطلاع فقط

4.29 على الطرفين أن يتفقا مسبقا على سعر أي من الخدمات المتعلقة بالعقد والتي قد يحتاجها المورد ولكن لم يتم ذكرها في العقد، على أن لا يتجاوز سعرها معدل الأسعار التي يطلبها المورد لقاء نفس الخدمات من أطراف أخرى.

5.29 لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموقعة من الطرفين.

.30 تمديد المدة

1.30 إذا واجه المورد أو أي من متعاقدي الباطن لديه خلال فترة تنفيذ العقد ظروفا تؤخر تسليم اللوازم أو إنجاز الخدمات المتعلقة بها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، فيجب على المورد أن يعلم الجهة المشترية بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المحتملة، وعلى الجهة المشترية أن تقوم بتقييم الحالة فور استلامها للتبليغ، ولها أن تمدد مدة التوريد المعطاة للمورد لإتمام مهامه، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالمصادقة على التمديد من خلال التعديل على العقد.

2.30 باستثناء حالة ظرف القوة القاهرة الواردة في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وأداء الالتزامات تضع المورد تحت طائلة فرض غرامات التأخير بحسب الفقرة 24 من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الاتفاق على تمديد مدة التوريد بحسب الفقرة الفرعية 1.30 من الشروط العامة للعقد.

.31 فسخ العقد

1.31 فسخ العقد بسبب التقصير

أ. للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطي بالتقصير أن تفسخ العقد أو جزء منه مع المورد، دون الإخلال بأية حقوق أخرى للجهة المشترية تنتج عن خرق المورد لشروط العقد:

1. إذا أخفق المورد في تسليم أي من أو كل اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي تعطيها الجهة المشترية وفق الفقرة 30 من الشروط العامة للعقد،
2. إذا أخفق المورد في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد،
3. إذا تورط المورد، وحسب رأي الجهة المشترية خلال تنافسه على العقد أو في فترة تنفيذه، في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد المعرّفة في الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

ب. إذا قامت الجهة المشترية بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة 1.31 (أ) من الشروط العامة للعقد، فإن لها أن تستكمل عملية توريد اللوازم التي لم تسلم بالطريقة التي تراها مناسبة، وعلى المورد تحمل أية زيادة في تكلفة توريد اللوازم المتفق عليها، ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ الجزء الذي لم يتم فسخه من العقد.

2.31 فسخ العقد بسبب الإفلاس

للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطي أن تفسخ العقد مع المورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أعسر، وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون دفع أية تعويضات للمورد، ولا يؤثر هذا الفسخ على أي حق في عمل أو إصلاح ضرر حدث أو يمكن أن يحدث لاحقاً للجهة المشترية.

3.31 فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

أ. للجهة المشترية الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت لدواعي المصلحة العامة من خلال إشعار خطي للمورد، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لدواعي المصلحة العامة، ويحدد البنود التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذا.

ب. يجب أن تقبل الجهة المشترية اللوازم التي ستكون جاهزة للشحن خلال الفترة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** من تاريخ الإشعار بفسخ العقد، وفق شروط وأسعار العقد، أما بالنسبة لبقية اللوازم فإن للجهة المشترية الاختيار بين:

1. أن يتم توريد أي جزء منها وتسليمه وفق شروط وأسعار العقد، و/ أو
2. إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ متفق عليه للمورد لقاء اللوازم التي تم إنجازها جزئيا والمواد والقطع التي تم شراؤها من قبل المورد، وعلى الجهة المشترية في هذه الحالة أن تقوم بتسديد الدفعات المستحقة للمورد مقابل اللوازم المستلمة والمقبولة حسب شروط وأسعار العقد بالإضافة الى المبلغ المتفق عليه بموجب هذه الفقرة.

32. نقل الحقوق

لا يحق للجهة المشترية أو المورد التنازل عن التزاماتهما المبرمة في هذا العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.

للاطلاع فقط

القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على إكمال و/أو تعديل الشروط العامة للعقد. في حالة وجود أي تعارض، تعتمد النصوص المدرجة في الشروط الخاصة للعقد.

الشروط العامة للعقد 1.1	الجهة المشترية: بلدية رام الله
الشروط العامة للعقد 1.1	موقع (مواقع) المشروع/ المكان النهائي: بلدية رام الله
الشروط العامة للعقد 4.2 (ب)	
الشروط العامة للعقد 1.5	اللغة المعتمدة: *العربية*
الشروط العامة للعقد 1.7	لإرسال **الإشعارات**، عنوان الجهة المشترية هو: إلى: وحدة العطاءات – مبنى دار بلدية رام الله عنوان الشارع: شارع عيسى زيادة رقم الطابق والغرفة: مكتب العطاءات والمشتريات – الطابق الاول المدينة: رام الله الهاتف: 022945555 الفاكس:022963214 البريد الإلكتروني: Tenders@ramallah.ps
الشروط العامة للعقد 1.8	يحتكم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في فلسطين
الشروط العامة للعقد 2.9	إجراءات التحكيم التي تنطبق وفقا للفقرة 2.9 من الشروط العامة للعقد تتم بموجب: قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية

للاطلاع فقط

الشروط العامة للعقد 1.11	تفاصيل الشحن والمستندات التي يجب أن يقدمها المورد الفاتورة الضريبية؛ قائمة التغليف؛ شهادة الوزن؛ شهادة المنشأ؛ المستندات المدرجة أعلاه يجب أن تسلم الى الجهة المشترية قبل وصول اللوازم، وإذا لم يتم استلامها يتحمل المورد أية تكاليف ناتجة عن ذلك.
الشروط العامة للعقد 1.13	أسعار اللوازم والخدمات المشمولة في العقد ستكون غير خاضعة للمراجعة
الشروط العامة للعقد 1.14	الشروط العامة للعقد 1.14 – طريقة وشروط الدفع للمورد بموجب هذا العقد تكون على النحو التالي: دفعة بنسبة 90% من قيمة العقد بعد اتمام التوريد والاستلام من قبل الجهة المشترية وبفترة لا تتعدي 120 يوما من تاريخ الاستلام النهائي دفعة بنسبة 10% من قيمة العقد بعد 12 شهراً من تاريخ الاستلام النهائي ويمكن الاستعاضة عنها بكفالة صيانة بذات النسبة
الشروط العامة للعقد 5.14	فترة التأخير في الدفع التي تقوم الجهة المشترية بعدها بدفع فائدة للمورد تكون 180 يوماً
الشروط العامة للعقد 1.16	كفالة حسن التنفيذ الزامية بقيمة
الشروط العامة للعقد 3.16	تكون كفالة حسن التنفيذ على شكل كفالة بنكية بنسبة 10% من قيمة العقد المقبولة
الشروط العامة للعقد 4.16	تسترد كفالة حسن التنفيذ بعد انتهاء التوريد و مرور عام ميلادي على التوريد
الشروط العامة للعقد 2.21	التغليف ووضع العلامات المناسبة والتوثيق على المغلفات سيكون: غير محدد

للاطلاع فقط

الشروط العامة للعقد 1.22	التأمين على اللوازم سيكون على مسؤولية المورد
الشروط العامة للعقد 1.23	الفحص والاختبارات: متى لزم ستوقم الجهة المشترية بعمل ما يلزم من فحوصات للتاكد من مطابقة الماود للمواصفات المطلوبة وقد تشمل على سبيل المثال لا الحصر فحص مقاومة الحريق والمتانة
الشروط العامة للعقد 2.23	سيقام الفحص والاختبارات في موقع التوريد
الشروط العامة للعقد 1.25	غرامات التأخير ستكون: 250 شيقل عن كل يوم تاخير
الشروط العامة للعقد 1.24	الحد الأعلى لمبلغ غرامات التأخير: 10% من قيمة العقد
الشروط العامة للعقد 3.25	فترة صلاحية الضمانة المصنعية للوازم 365 يوما لأغراض الضمانة المصنعية، سيكون المكان (الأماكن) النهائي: مخازن بلدية رام الله
الشروط العامة للعقد 5.25	فترة الإصلاح أو التبديل ستكون 30 يوما
الشروط العامة للعقد 1.29	نسبة الزيادة أو النقصان في الكمية المطلوبة من كل بند، دون تعديل سعر الوحدة، يكون: 25%
الشروط العامة للعقد 3.31-ب	الفترة من تاريخ الإشعار بفسخ العقد التي يجب أن تكون اللوازم جاهزة للشحن خلالها هي: 14 يوماً
فترة التوريد والتركيب من بعد قرار الاحالة	60 يوماً

نسخة أرشيفية فقط

نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في هذا اليوم *[أدخل اليوم]* الموافق *[أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]*

بين

[أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية]/ دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي *[أدخل عنوان الجهة المشترية]* (والمشار إليها فيما يلي ب **"الجهة المشترية"**).

و

[أدخل اسم المورد]، شركة منشأة بحسب قوانين *[أدخل اسم دولة المورد]* ومقرها الرئيسي *[أدخل عنوان المورد]* (والمشار إليه فيما يلي ب **"المورد"**).

حيث أن الجهة المشترية قامت بطرح مناقصة لتوريد *[أدخل وصفا مختصرا للوازم]*، وقبلت العطاء الذي قدمه المورد لتوفير هذه اللوازم مقابل *[أدخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام] [أدخل العملة]* (والمشار إليه فيما يلي ب "قيمة العقد").

فقد اتفقت الجهة المشترية والمورد على ما يلي:

1- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار اليها فيما بعد.

2- تعتبر الوثائق التالية جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:

أ. خطاب الإحالة.

ب. خطاب العطاء.

ت. الملاحق رقم *[أدخل رقم/ أرقام الملاحق]* (أن وجدت).

ث. الشروط الخاصة للعقد.

ج. الشروط العامة للعقد.

ح. المتطلبات الفنية (بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية).

خ. جداول الأسعار الأصلية.

د. أية وثائق أخرى محددة في الشروط العامة للعقد على أنها جزء من وثائق العقد *[أضف هنا أية وثائق أخرى ضرورية أو لازمة]*.

3- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.

4- إزاء قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة للمورد وفقا للشروط، يتعهد المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها وفقا لأحكام العقد.

5- إزاء قيام المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها، تتعهد الجهة المشترية بأن تدفع للمورد قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

تتعهد الأطراف التي قامت بعقد هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقا للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

عن الجهة المشترية	**عن المورد**
التوقيع: _____	**التوقيع:** _____
الاسم: _____	**الاسم:** _____
الوظيفة: _____	**الوظيفة:** _____
شهد على ذلك: _____	**شهد على ذلك:** _____

نسخة للاطلاع فقط